@ 436 @ وتكف نفسك وعيالك وترحم المساكين واليتيم أفضل من ذلك فقال يا رسول ا فإن نفسي تحدثني أن أطلق خولة فقال مهلا يا عثمان فإن الهجرة في أمتي من هجر ما حرم ا عليه أو هاجر إلي في حياتي أو زار قبري بعد مماتي أو مات وله امرأة أو امرأتان أو ثلاث أو أربع قال يا رسول ا فإن نهيتني أن اطلقها فإن نفسي تحدثني بأن لا أغشاها قال مهلا فإن الرجل المسلم إذا غشي أهله أو ما ملكت يمينه فلم يكن من وقعته تلك ولد كان له وصيفا في الجنة وإن كان من وقعته تلك ولد فمات قبله كان فرطا وشفيعا يوم القيامة فإن عبد مات بعده كان له نورا يوم القيامة فقال يا رسول ا فإن نفسي تحدثني بأن لا آكل اللحم قال مهلا يا عثمان فإني أحب اللحم وآكله إذا وجدته ولو سألت ربي أن يطعمنيه في كل يوم لأطعمنيه قال يا رسول ا فإن نفسي تحدثني بأن لا أمس الطيب قال مهلا يا عثمان فإن جبريل أمرني بالطيب غبا غبا وقال لا تتركه يوم الجمعة لا تتركه يا عثمان ولا ترغب عن سنتي فمن رغب عن سنتي ثم مات قبل أن يتوب صرفت الملائكة وجهه عن حوضي يوم القيامة ونزلت هذه الآية 2 !2 ! ! 2 2 ! يقول لا تحرموا حلاله ! 2 2 ! ويقال إن محرم ما أحل ا كمحل ما حرم ا .

ثم قال ! 2 2 ! من الطعام والشراب ! 2 2 ! ولا تحرموا ما أحل ا لكم ! 2 2 ! يعني لا تحرموا ما أحل ا لكم إن كنتم مصدقين به فأحلوا حلاله وحرموا حرامه ثم أمرهم ا تعالى بأن يكفروا أيمانهم لأنه لما حرموا الحلال على أنفسهم كان ذلك يمينا منهم ولهذا قال أصحابنا إذا قال الرجل لشيء حلال هذا الشيء علي حرام يكون ذلك يمينا فأمرهم ا تعالى بأن يأكلوا ويحنثوا في أيمانهم وفي الآية دليل أن الرجل إذا حلف على شيء والحنث خير له ينبغي أن يحنث ويكفر بيمينه وفيها دليل أن الكفارة بعد الحنث لأنه أمرهم بالحنث بقوله ! 2 2 ! ثم أمرهم بالكفارة بقوله ! 2 2 ! $ سورة المائدة 89 $.

أمرهم بالكفارة وهو قوله تعالى ! 2 2 ! قال ابن عباس اللغو أن يحلف الرجل على شيء با وهو يرى أنه صادق وهو فيه كاذب وهكذا روي